

قرار
اللجنة القضائية العليا للانتخابات
رقم (٢٧) لسنة ٢٠١١
بشأن تصويت المصريين بالخارج

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/٢/١٣
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/٣/٣٠
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/٩/٢٥
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/١١/١٩
- وعلى قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ و تعديلاته
- وعلى قانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الشعب و تعديلاته
- وعلى المرسوم بقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ بشأن تصويت المصريين المقيمين بالخارج
- وبعد موافقة اللجنة القضائية العليا للانتخابات بالإجماع
- وبعد الاطلاع على حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم ٦٥٨١ لسنة ٦٦ ق

قرار

(المادة الأولى)

لكل مصري مقيم في الخارج يجمل بطاقة رقم قومي أو جواز سفر ساري الصلاحية سبق له استخراج بطاقة رقم قومي الحق في ممارسة حقه في الاقتراع في الانتخابات العامة و إبداء الرأي في الاستفتاء وفقا للقواعد المقررة بالقانون والضوابط الواردة بهذا القرار.

(المادة الثانية)

المستشار / عبد العزيز أحمد إبراهيم
رئيس اللجنة العليا للانتخابات

يحق لكل مصري مقيم بالخارج مقيد بقاعدة بيانات الناخبين يرغب في ممارسة حق الاقتراع، إبداء رغبته في ذلك بطلب يقدم لدى قنصلية جمهورية مصر العربية في الدولة التي



يقيم بها سواء باليد أو البريد الإلكتروني و يدون بالطلب تاريخ تقديمه و محل إقامته بالدول و موطنه الانتخابي و هو محل إقامته داخل مصر الثابت ببطاقة الرقم القومي.

(المادة الثالثة)

تنشأ في كل بعثة دبلوماسية أو قنصلية سجل لقيد الطلبات يثبت به تاريخ تقديمه، وتعد كل بعثة أو قنصلية كشفا يعرض في مكان ظاهر مثبتا به المسجلين بها و الموطن الانتخابي لكل منهم .

كما تنشأ مقار انتخابية في دوائر اختصاص البعثات الدبلوماسية و القنصلية و تعيين مقارها و تنشأ بهذه المقار عدد من اللجان الفرعية لا يزيد عدد الناخبين بكل لجنة فرعية عن ألف ناخب .

وتشكل لجنة عامة بمقر كل بعثة دبلوماسية أو قنصلية من عدد من أعضاء السلك الدبلوماسي أو القنصلي و يعين أمين لكل لجنة من العاملين بوزارة الخارجية. وتشكل لجان فرعية من رئيس و آخر احتياطي من أعضاء السلك الدبلوماسي و القنصلي و أمين سر و عضوين من العاملين بوزارة الخارجية أو العاملين المدنيين بالدولة و يجوز أن يرأس عضو السلك الدبلوماسي أو القنصلي أكثر من لجنة فرعية بما لا يزيد عن ثلاث لجان على أن يضمها جميعاً و دون فواصل مقر واحد يتيح لرئيسة الإشراف الفعلي عليها جميعاً.

(المادة الرابعة)

تجرى عمليتي الاقتراع و الفرز وفقاً لما تنص عليه القوانين أرقام ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته، ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب و تعديلاته و القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى و تعديلاته و يجوز استثناء التصويت البريدي على النحو الوارد بالتعليمات المرفقة بهذا القرار.

الاستشار / عبد العزيز أحمد إبراهيم
رئيس اللجنة العليا للانتخابات

ملا



(المادة الخامسة)

على وزير الخارجية إخطار اللجنة العليا للانتخابات بتشكيل اللجان العامة و الفرعية لإصدار القرارات المطلوبة.

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية و في جريدتين واسعتي الانتشار. ويعمل بهذا القرار من تاريخ نشرة وعلى وزارتي الخارجية و الداخلية تنفيذ هذا القرار

المستشار / عبد العزيز أحمد إبراهيم
رئيس اللجنة العليا للانتخابات

تحريرا في : ٢٠١١/١١/٢١

رئيس

اللجنة القضائية العليا للانتخابات

المستشار /

((عبد العزيز أحمد إبراهيم))

مرفق رقم (١)

تعليمات استخدام التصويت البريدي للمصريين المقيمين بالخارج

عزيزى المواطن ، ، ،

ان التصويت البريدي هو احد وسائل الإدلاء بالصوت الاستثنائية التي تستخدمها الدول ، وقد تم اعتماد هذا الأسلوب فى مصر لأول مرة لتمكين المواطنين المصريين فى الخارج من الإدلاء بصوتهم حرصاً من اللجنة القضائية العليا للانتخابات على مشاركة أبناء الوطن المقيمين ايضاً كانوا فى تقرير مستقبل بلدهم .

أليه التصويت البريدي :

١ - لديك أوراق الاقتراع التى تتيح لك التصويت فى الدائرة الانتخابية وفق محل سكنك المدون فى بطاقة الرقم القومى

٢ - لديك إقرار التصويت بالخارج ، المدون فى آخره اسمك ورقمك القومى .

٣ - قم بقراءة الإقرار وكتابة كود التسجيل الذى حصلت عليه ، وذلك فى الخانة المخصصة ثم قم بالتوقيع على الإقرار

٤ - قم بإرفاق صورة من إقامتك فى الدولة التى تقيم فيها او صورة رخصة قيادة سارية أو بطاقة طالب سارية

٥ - قم باختيار مرشحك سواء فى بطاقة الفردي او القائمة وذلك فى أوراق الاقتراع ، وبسرية ودون ان تطلع احد

على اختيارك .

٦ - ضع أوراق الاقتراع بعد التصويت فى مظروف ليس عليه اى علامة مميزة أو كتابة من أى نوع واغلقه بأحكام

واكتب عليه اسم دائرة الفردي ودائرة القائمة فقط .

٧ - ضع المظروف الذى يحتوى على أوراق الاقتراع وإقرار التوقيع الموقع فى مظروف آخر واغلقه ، وقم بإرساله

بريدياً ، إلى مقر البعثة المصرية على العنوان الموضح على الموقع حسب الدولة التى تقيم فيها

٨ - فى حاله ما إذا كان عنوان سكنك قريب من مقر البعثة يمكنك تسليمه باليد

أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات قد وضعت ضوابط صارمة تضمن سرية اختيارك ووصول صوتك كما قررتة ،

فما عليك الا إتباع الخطوات السابقة بالصورة الصحيحة التى تم توضيحها .

المستشار / عبد العزيز أحمد إبراهيم
رئيس اللجنة العليا للانتخابات

الورقة الثانية

خطوة تحضيرية :

قم بتحضير الأشياء التالية استعداداً للتصويت :

- مطروف بدون اى علامات مميزة وسنشير له فيما بعد بمطروف الاقتراع .
- مطروف اكبر قادر على احتواء مطروف الاقتراع وورقة بمقاس A4 .
- صورته من إقامتك في الدولة التي يقيم بها أو صورته رخصه قياده سارية أو بطاقة طالب سارية .

خطوة الطباعة :

بعد ادخال رقمك القومى وكود التسجيل (وهو الكود الذى حصلت عليه فى نهاية عمليه التسجيل) قم بطباعه ما يلى "

- تعليمات التصويت البريدى
- اوراق الاقتراع لدائرة الفردى التى لك الحق فى التصويت لمرشحيتها وفق عنوانك ببطاقه الرقم القومى .
- اوراق الاقتراع لدائرة القائمة التى لك الحق فى التصويت لمرشحيتها وفق عنوانك ببكاقه الرقم القومى .
- اقرار التصويت البريدى .

خطوة التصويت :

- نفذ الخطوات التالية بسريره كامله ودون ان تطلع احد على اختيارك .
- قم باختيار لى مرشحين اثنين من مرشحي الفردى (لا يشترط ان يكون احدهما فئات والاخر عمال / فلاحين ، ولكن يمكن اختيار اى اثنين) ولا تتم باختيار اكثر او اقل من اثنين من المرشحين والا اصبح الصوت باطلا .
- قم باختيار قائمه واحدة من القوائم ، وليس اكثر والا اصبح صوتك باطلا .
- لا تستخدم قلم رصاص وضع علامة واضحه فى المكان المخصص فقط
- قم بوضع ورقتى الاقتراع (الفردى والقائمة) داخل مطروف الاقتراع واحكم اغلاقه
- قم بكتابة اسم دائرة الفردى واسم دائرة القائمه على مطروف الاقتراع من الخارج

خطوة اقرار

- اكتب كود التسجيل على ورقه اقرار التصويت البريدى فى المكان المخصص .
- قم بالتوقيع على الاقرار فى المكان المخصص .
- لا تستخدم القلم الرصاص .
- قم بارفاق إحدى صور اثبات اقامتك بالخارج (صورة من اقامتك فى الدولة التى تقيم بها صورة رخصه قيادة سارية او بطاقة طالب سارية) بالاقرار .
- خذوا الارسال لمقر البعثة المصرية
- ضع مطروف الاقتراع داخل المطروف الكبير
- ضع ورقة إقرار التصويت البريدى وصورته إثبات الإقامة بالخارج فى نفس المطروف
- أغلق المطروف الكبير واكتب عليه عنوان مقر البعثة فى الدولة التى تقيم بها وهو موضع لك على الموقع
- أرسل المطروف للسفارة بحيث يصل قبل موعد التصويت بالقاهرة بثلاثة أيام أو قم بتسليمه باليد للسفارة إذا كانت قريبة منك .

المستشار / عبد المحسن أحمد إبراهيم

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

المستشار / عبد المحسن أحمد إبراهيم

رئيس اللجنة العليا للانتخابات